

التصنيفات: خدمة مدنية

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ٩٣

تاريخ التشريع: ١٩٦٨/٢٨/٨

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون ذيل قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ١٦١٦ | تاريخ: ١٩٦٨/٢/٩ | عدد الصفحات: ٢ | رقم الجزء: ١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٦٨ | رقم الصفحة: ٤٦١

استناد

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية
استنادا الى البيان رقم ٢ لسنة ١٩٦٨ الصادر من مجلس قيادة الثورة والى احكام المادة (٤٤) من الدستور الموقت وبناء على ما
عرضه وزير المالية ورعاية الشباب ووافق عليه مجلس الوزراء واقره مجلس قيادة الثورة
صدق القانون الاتي :-

المادة ١

لوزير رعاية الشباب تعيين الموظفين في وزارة رعاية الشباب دون الرجوع الى مجلس الخدمة العامة

المادة ٢

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

المادة ٣

على الوزراء تنفيذ هذا القانون
كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر جمادى الآخرة لسنة ١٣٨٨ المصادف لليوم الثامن والعشرين من شهر اب لسنة ١٩٦٨
احمد حسن البكر
رئيس الجمهورية
رئيس الوزراء
صالح مهدي عماش حردان عبد الغفار التكريتي
نائب رئيس الوزراء نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الدفاع
امين عبد الكريم عبد الستار الشيكلي
وزير المالية وزير الخارجية ووزير شؤون الشمال
انور عبد القادر الحديثي مهدي الدولي
وزير العمل والشؤون الاجتماعية وزير العدل
عبد الحسين وادي العطية عبد الله سلوم
وزير الزراعة وزير الثقافة والاعلام
فخري ياسين قدوري جاسم كاظم العزاوي
وزير الاقتصاد وزير الاصلاح الزراعي
خالد مكي الهاشمي جواد هاشم
وزير الصناعة وزير التخطيط
رشيد الرفاعي غائب مولود مخلص
وزير النفط والمعادن وزير الشؤون البلدية والقروية ووكيل وزير الاشغال والاسكان



شفيق الكمالي عبد الله الخضير
وزير رعاية الشباب وزير الوحدة
طه محيي الدين حامد الجبوري
وزير الدولة وزير الدولة
حمد دلي الكربولي
وزير الدولة

نشر في الوقائع العراقية عدد ١٦١٦ في ٢ - ٩ - ١٩٦٨

الاسباب الموجبة

من اهم مبادئ الحكومة رعاية الشباب وتهنئتهم تهيئة صحيحة واعدادهم اعدادا كاملا عسكريا وبدنيا ولغرض تحقيق ذلك لا بد من تسهيل امور وزارة رعاية الشباب لتمكينها من القيام بالاعمال المطلوبة منها باسرع ما يمكن فخولت الوزارة المذكورة اجراء التعيينات لديها دون الرجوع الى مجلس الخدمة العامة ولمدة شهر واحد بموجب هذا القانون ولذا فقد شرع هذا القانون